

مَوْسُوعَةُ الْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ  
لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ  
يُوسُفَ الْقُرْضَاوِيِّ



المحور الثالث

الفقه وأصوله  
(فقه الأسرة والمجتمع)



# حقوق الشيوخ والمسنيين<sup>٤</sup> في ضوء الشريعة الإسلامية

الإمام يوسف القرضاوي



## من الدستور الإلهي للبشرية

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ  
 ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا  
 أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ  
 مَنْ يُوَفِّي مِنْ قَبْلُ وَلِنَبْلُغُوا أَجْلاً مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ  
 تَعْقِلُونَ ﴾ [غافر: ٦٧].

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ  
 مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ  
 ضَعْفًا وَشَيْبَةً ﴾ [الروم: ٥٤].



## من مشكاة النبوة الخاتمة

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: تعوذوا بكلماتِ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهنَّ: «اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من أن أُرَدَّ إلى أرذلِ العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر». رواه البخاري.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ من إجلالِ الله تعالى: إكرامَ ذي الشَّيْبَةِ المسلم، وحاملِ القرآنِ غيرِ الغالي فيه والجافي عنه، وإكرامَ ذي السلطانِ المُقسطِ». رواه أبو داود.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على إمام المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اتبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

(أما بعد)

فهذه محاضرة عن حقوق الشيوخ والمسنيين في ضوء تشريعات الإسلام وتوجيهاته الربانية، ألقيتها في «الكويت»، بطلب من «المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية»، افتتحت بها ندوتها حول هذا الموضوع نفسه، الذي يحتاج الناس فيه إلى أن يعرفوا موقف الإسلام الصحيح، ليسيروا على هديه، ويهتدوا بنهجه القويم، ﴿وَمَنْ يَعْنِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

وقد نشرتها المنظمة جزاها الله خيراً منفردة، وضمن مجموعة أعمال المؤتمر.

وقد رأيت أن أنشرها ضمن سلسلة محاضراتي، لتعميم النفع بها، عسى أن يكون فيها تبصرة وتذكرة، ورحم الله امرأً أهدى إلى أخيه كلمة طيبة، تدله على هدى، أو ترده عن ردى.

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

القاهرة في ربيع الآخر ١٤٢٣هـ

يونيو ٢٠٠٣م

يوسف القرضاوي





## الشيخوخة مرحلة طبيعية:

الشيخوخة مرحلة طبيعية من مراحل العمر الإنساني الأربع: الطفولة، ثم الشباب، ثم الكهولة، ثم الشيخوخة. وكما أن كل شيء في هذا العالم يتغير بمؤثرات شتى. وكما تؤثر عوامل التحات والتعرية في الطبيعة المادية، يؤثر مضي السنين وأحداث الزمن في الإنسان، فيشيخ الشاب، ويضعف القوي، ويمرض الصحيح. كما قال الشاعر العربي قديماً<sup>(١)</sup>:

أشَابَ الصَّغِيرَ وَأَفْنَى الْكَبِيرَ      كَرُّ الْغَدَاةِ وَمَرُّ الْعَشِيِّ

وقال الآخر<sup>(٢)</sup>:

طول الليالي أسرع في نقضي      نقضن كلي، ونقضن بعضي

والوصول إلى الشيخوخة أمر حتمي - وفق سنة الله - إذا قدر للإنسان أن يسلم من الموت في طفولته وفي شبابه وفي كهولته. كما أشار إلى

(١) من شعر الصّلتان العبديّ، كما في الكامل في اللغة والأدب (١٣٥/٣)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار الفكر العربي، القاهرة، ط ٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، والعقد الفريد (١٣٧/٣، ١٣٨)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.

(٢) هو العجاج كما في الكتاب لسبويه (٥٣/١)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، نشر مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م. وقيل: الأغلب العجلي، انظر: شرح أبيات سبويه، لأبي محمد السيرافي، تحقيق الدكتور محمد علي الريح هاشم، نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

ذلك القرآن حين قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُوَفِّي مِنْ قَبْلٍ وَلْيَبْلُغُوا أَجْلاً مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [غافر: ٦٧].

فأشارت الآية الكريمة إلى المرحلة الجنينية «النطفة والعلقة» ثم مرحلة الطفولة، ثم مرحلة بلوغ الأشد «وتشمل الشباب والكهولة» ثم مرحلة الشيخوخة.

### الردُّ إلى أرذل العمر:

وأشار القرآن الكريم في آيتين أخريين إلى مرحلة من الشيخوخة المتأخرة عبّر عنها بـ «أرذل العمر» كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يُنَوِّقُكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [النحل: ٧٠].

وكذلك جاء في سورة الحج: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُنَوِّقُ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [الحج: ٥].

وأرذل العمر هو أردؤه، وهو الذي يصيب المرء فيه الوهن في العظم، والضعف العام في البدن، وخصوصاً حواس السمع والبصر، والضعف في الذاكرة، والخرف في العقل، حتى يعود إلى حالة أشبه بحالة الطفولية، ويصبح كلاً على غيره. حتى إنَّ رجليه لم تعودا تقويان على حمله، كما قال القائل<sup>(١)</sup>:

وكنت أمشي على رجلين معتدلاً  
فصرت أمشي على أخرى من الشجرا!

(١) أبو حية النميري. انظر: الحيوان للجاحظ (٥٧٩/٦)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢،

وقال ابن عباس في تفسير أرذل العمر: يعني: أسفل العمر، يصير كالصبي الذي لا عقل له<sup>(١)</sup>.

وهذا ما جعل النبي ﷺ يستعيد بالله من أن يردَّ إلى أرذل العمر. كما روى عنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: تعوذوا بكلمات كان النبي ﷺ يتعوذ بهن: «اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من أن أُرذَّ إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وعذاب القبر»<sup>(٢)</sup>.

وقد روى البخاري من حديث عائشة وأنس أنه ﷺ كان يستعيد بالله تعالى - فيما يستعيد به - من «الهرم» أي الشيخوخة مطلقاً، وهو محمول على أن المراد به: أرذل العمر، كما أشار إلى ذلك البخاري في أحد تراجمه<sup>(٣)</sup>.

ولكن ما أرذل العمر؟ وأي سن يعتبر أرذل العمر؟

العرب في أشعارهم كانوا يشيرون إلى سن الثمانين، كقول «زهير بن أبي سلمى» في معلقته الشهيرة:

سَمْتُ تَكَالِيفِ الْحَيَاةِ وَمَنْ يَعِشْ ثَمَانِينَ حَوْلًا لَا أَبَا لَكَ يَسَامُ<sup>(٤)</sup>

وقال الآخر يشكو من ضعف سمعه:

إِنَّ الثَّمَانِينَ - وَبُلَّغْتَهَا قَدْ أَحْوَجْتُ سَمْعِي إِلَى تَرْجَمَانِ<sup>(٥)</sup>

(١) تفسير القرطبي (١٤٠/١٠)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

(٢) رواه البخاري في الدعوات (٦٣٧٤)، عن سعد بن أبي وقاص.

(٣) وهو (باب التعوذ من أرذل العمر) (٤١) في كتاب الدعوات، وفيه حديث أنس (٦٣٧١)، وحديث عائشة (٦٣٧٥).

(٤) انظر: ديوانه ص ١١٠، شرح علي حسن فاعور، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٨م.

(٥) من شعر عوف بن محمّل الخزاعي، كما في طبقات الشعراء لابن المعتز ص ١٨٧، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، نشر دار المعارف، القاهرة، ط ٣.

والواقع أن أرذل العمر يختلف باختلاف الناس من حيث بنيتهم البدنية، ونشاطهم، وطعامهم وشرابهم ونوع عملهم وسلوكهم، وممارستهم للرياضات المختلفة.

ومهما يكن، فإن طول العمر الزائد يكون «مشكلة» على الفرد نفسه، وعلى أسرته، وعلى المجتمع ككل، وهذا ما يشكو منه الأوروبيون والأمريكيون اليوم: ازدياد أعداد المسنين والمسنات بنسبة كبيرة، بازدياد الوعي الصحي، والتقدم الطبي، وتوفير الرعاية، وتطلع الأفراد إلى المزيد من طول الحياة، حتى إنهم ليبحثون عن الأدوية التي تقاوم الشيخوخة، ولا يعلمون أن في ذلك - لو نجحوا فيه - خطرًا على الأجيال الصاعدة والواعدة.

ولذا يكون من المهم أن يدعو الإنسان ربه: ألا يرد إلى أرذل العمر، حتى لا يحتاج إلى الآخرين، ويمسي حملاً ثقيلاً عليهم، يتمنون موته والتخفف منه.

### الشيخوخة مرحلة ضعف كالطفل:

الشيخوخة مرحلة ضعف للإنسان، كما أن الطفولة كذلك، وقد أشار إلى ذلك القرآن الكريم حين قال: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤].

وقد عبّر عن هذا الضعف نبي الله زكريا: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ، نِدَاءً خَفِيًّا﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [مريم: ٣، ٤].

وقد ذكر القرآن الشيخوخة في مناسباتٍ شتى. وخصوصًا مع رسل الله الكرام، كما في قصة إبراهيم، الذي ذكر الله تعالى على لسانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

وقد بيّن لنا القرآن الكريم شيئًا من قصة البشارة بميلاد إسحاق، حين بشرت الملائكة امرأته به: ﴿قَالَتْ يَوَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [هود: ٧٢، ٧٣].

### رعاية الإسلام للشيخوخة:

والناظر في تعاليم الإسلام وأحكام شريعته، يجد أنه قد راعى «الشيخوخة» وكبر السن من الناحية المادية، ومن الناحية المعنوية.

### الكفاية المادية:

فمن الناحية المادية يجب أن يوفر للكبير ما يحتاج إليه، إلى حدّ تمام الكفاية من المأكل والمشرب والملبس والمسكن والعلاج، وإذا كان يحتاج إلى من يخدمه، فالواجب توفير ذلك له، إما عن طريق الزواج إن كان قادرًا عليه، وتائقًا إليه، أو عن طريق الأجرة.

والواجب أن يتوافر له ذلك عن طريق أبنائه إذا لم يكن عنده مورد يكفيه، لأنّ هذا من حق الأبوين على الأبناء، وهو من الإحسان بالوالدين ومن البر الذي أمر الله تعالى ورسوله ﷺ به. ومن هنا أوجبت الشريعة نفقة الوالدين المحتاجين على أبنائهما، كما ينفق على نفسه وزوجه وأولاده.

ولهذا اتفق الفقهاء على أن الأب لا يأخذ من زكاة ابنه عند حاجته؛ لأن نفقته واجبة عليه، كما تجب عليه نفقة زوجته وأولاده، فهو حين يعطيه الزكاة كأنما يعطها لنفسه.

وذكر القرآن قصة ذلك الشيخ الكبير في مدين الذي صاهره موسى وذلك حين ورد ماء مدين ووجد عليه أمة من الناس يسقون: ﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣]، معنى هذا أن من حق الكبير أن يسعى أولاده ويكدحوا - وإن كانوا بنات - حتى يكفوه أمره، ويوفروا له حاجته، وهذا من موجبات عمل المرأة: حاجة الأسرة.

وجاءت السنة النبوية، فأجازت للأب أن يأخذ من مال ابنه ما يحتاج إليه، ففي الحديث الذي رواه ابن حبان في «صحيحه» عن عائشة رضي الله عنها: أن رجلاً أتى النبي ﷺ يخاصم أباه في دين عليه، فقال النبي ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود في «سننه» عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي مالاً ووالداً، وإن والدي يجتاح مالي: قال: «أنت ومالك لوالدك»<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام الخطابي في «معالم السنن»: قوله: «يجتاح مالي» معناه: يستأصله ويأتي عليه، والعرب تقول: جاحهم الزمان، واجتاحهم إذا أتى على أموالهم، ومنه الجائحة وهي: الآفة التي تصيب المال فتهلكه.

(١) رواه أحمد (٦٩٠٢)، وقال مخرّجوه: حسن لغيره. وأبو داود في البيوع (٣٥٣٠)، وابن ماجه في التجارات (٢٢٩٢)، وصحّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٨٥٦)، عن عبد الله بن عمرو.  
(٢) رواه أحمد (٦٦٧٨)، وقال مخرّجوه: صحيح لغيره. وأبو داود في الإجارة (٣٥٣٠).

ويشبه أن يكون ما ذكره السائل من اجتياح والده ماله، إنّما هو بسبب النفقة عليه، وأنّ مقدار ما يحتاج إليه للنفقة عليه شيء كثير، لا يسعه عفو ماله والفضل منه، إلا بأن يجتاح أصله، ويأتي عليه، فلم يعذره النبي ﷺ ولم يرخص له في ترك النفقة عليه، وقال له: «أنت ومالك لوالدك»، على معنى أنّه إذا احتاج إلى مالك أخذ منك قدر الحاجة، كما يأخذ من مال نفسه، وإذا لم يكن لك مال وكان لك كسب لزمك أن تكتسب وتنفق عليه، فأما أن يكون أراد به إباحة ماله، وخلاه واعتراضه حتى يجتاحه ويأتي عليه، لا على هذا الوجه، فلا أعلم أحدًا ذهب إليه من الفقهاء، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وعلق أبو حاتم ابن حبان على الحديث الذي رواه عن عائشة «أنت ومالك لأبيك» فقال: معناه أنّه ﷺ زجر «الابن» عن معاملته أباه بما يعامل به الأجنيبين، وأمره بيره، والرفق به في القول والفعل معًا، إلى أن يصل إليه ماله، فقال له: «أنت ومالك لأبيك».

لا أنّ مال الابن يملكه الأب في حياته، من غير طيب نفس من الابن به<sup>(٢)</sup> انتهى.

### واجب المجتمع في الرعاية المادية:

وإذا لم يكن الابن ولا أحد من ورثته قادرًا على النفقة عليه، فإنّ نفقته واجبة على المجتمع من حوله، فإنّ أهل الحي أو أهل القرية أو العرصة متكفلون، يحمل قويهم ضعيفهم، ويساعد غنيهم فقيرهم حتى

(١) معالم السنن للخطابي (١٦٥/٣، ١٦٦)، نشر المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

(٢) صحيح ابن حبان (٤١٠).

لا تبرأ منهم ذمة الله وذمة رسوله، وفي الحديث: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه»<sup>(١)</sup>.

فإذا لم يكن في المجتمع سعة لمثل ذلك، فالواجب على الدولة أن تهيئ لهذا الشيخ وأمثاله من ذوي الحاجات: ما يكفيه بالمعروف ويغنيه عن السؤال. وقد قال ﷺ: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع، وهو مسؤول عن رعيته»<sup>(٢)</sup>، وقال «أنا أولى بكل مسلم عن نفسه من ترك مالا فلورثته، ومن ترك دينًا أو ضياعًا فإليّ وعليّ»<sup>(٣)</sup>.

والضياع: الضائعون، لفقرهم وعدم وجود ما يكفيهم، ولعجزهم عن السعي على أنفسهم، نتيجة الصغر كالأطفال، أو الكبر كالشيوخ والمسنين.

وهذا ليس للمسلمين فحسب، بل هو لكل من يعيش في ظل المجتمع الإسلامي، مسلمًا كان أو غير مسلم.

وقد ذكر الإمام أبو يوسف في كتابه «الخراج»، نص الوثيقة التي صالح عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه نصارى الحيرة بالعراق وهي تقول:

«وجعلت لهم: أيما شيخ ضعف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيًا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه: طرحت

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢)، وأبو يعلى (٢٦٩٩)، والطبراني (١٥٤/١٢)، والحاكم في البر والصلة (١٦٧/٤)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤٩)، عن ابن عباس.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الاستقراض (٢٤٠٩)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩)، عن ابن عمر.

(٣) رواه مسلم في الجمعة (٨٦٧)، وأحمد (١٤١٥٩)، عن جابر بن عبد الله.

جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام»<sup>(١)</sup>

وقد كُتبت هذه الوثيقة في عهد أبي بكر رضي الله عنه وأقرّها، كما أقرّها من كان مع خالد من الصحابة رضي الله عنهم ولم يعترض عليها أحد، ومثل هذا يعد إجماعًا.

وفي عهد عمر رأى شيخًا يهوديًا يسأل الناس، فأنكر ذلك عمر، وعرف حاجته، فقال: «ما أنصفناك إذا أخذنا منك الجزية شابًا وأهملناك شيخًا!» ثم أمر خازن بيت المال أن يصرف له، ولأمثاله من بيت مال المسلمين ما يكفيه<sup>(٢)</sup>.

وهذا ما سار عليه خامس الراشدين عمر بن عبد العزيز فقد كتب إلى عدي بن أرطاة واليه على «البصرة» برسالة جاء فيها: «وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه، وضعفت قوته، وولّت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه» واستشهد لذلك بواقعة عمر مع اليهودي<sup>(٣)</sup>.

### توقير الكبير:

ومن القيم الإسلامية التي نوّهت بها السنة النبوية، وكثرت فيها الأحاديث الشريفة: توقير الكبير وإجلاله والعرفان بحقه وشرفه، كالرحمة بالصغير والرفق به أيضًا.

(١) الخراج ص ١٥٧ - ١٥٨، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، نشر المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.

(٢) الخراج ص ١٣٩.

(٣) رواه أبو عبيد في الأموال (١١٩)، تحقيق محمد خليل هراس، نشر دار الفكر، بيروت.

منها حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف شرف كبيرنا»<sup>(١)</sup>.

وحديث عبادة بن الصامت: «ليس منا من لم يُجِلَّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه»<sup>(٢)</sup>. وهنا أيضاً حديث أنس<sup>(٣)</sup> وابن عباس<sup>(٤)</sup> وغيرهما. وأول ما يتبادر إلى الذهن في معنى الكبير: أنه الكبير في السن، وإن كان يشمل أيضاً الكبير في القدر والمقام. فإنَّ كبر السن يعطي الإنسان قدراً وشرفاً باعتبار ما اكتسبه من تجربة السنين. وقد توارث العرب والأكراد والأتراك وغيرهم من الأمم احترام الشيوخ وإجلالهم، بمقتضى الفطرة البشرية، وأكدت ذلك تعاليم الدين، حتى قال بعض النَّاس: «الشيخ في قومه كالنبي في أمته» ورفع بعضهم على أنه حديث وليس بحديث.

ومن توقير الكبير: التوسعة له في المجلس، والقيام له ليجلس مكانه، وإيثاره بالنوبة أو بموقعه في الصف أو بتقديمه على غيره مراعاة لضعفه، ونحو ذلك.

(١) رواه أحمد (٦٧٣٣)، وقال مخرَّجوه: حديث صحيح. وأبو داود في الأدب (٤٩٤٣)، والترمذي في البر والصلة (١٩٢٠)، وقال: حسن صحيح. عن عبد الله بن عمرو.

(٢) رواه أحمد (٢٢٧٥٥)، وقال مخرَّجوه: صحيح لغيره دون قوله: «ويعرف لعالمنا حقه». والطحاوي في مشكل الآثار (٣٦٥/٣)، والحاكم في العلم (١٢٣/١)، وقال: ومالك بن خير الزيادي مصري ثقة، وأبو قبيل تابعي كبير، وقال الذهبي: مالك ثقة مصري. وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٦٤/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٣)، عن عبادة بن الصامت.

(٣) رواه الترمذي في البر والصلة (١٩١٩)، وقال: هذا حديث غريب وزربي - ابن عبد الله الأزدي - له أحاديث منكير. وأبو يعلى (٣٤٧٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢١٩٦).

(٤) رواه أحمد (٢٣٢٩)، وقال مخرَّجوه: صحيح لغيره. والترمذي في البر والصلة (١٩٢١)، وقال: حسن صحيح. وابن حبان في البر والإحسان (٤٥٨).

ولا سيما إذا كان هذا الشيخ من أهل الخير والصلاح، كما جاء في الحديث أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: «من طال عمره، وحسن عمله» قال: فأبي الناس شر؟ قال: «من طال عمره، وساء عمله»<sup>(١)</sup>. وقد جاء في هذا المعنى أكثر من حديث<sup>(٢)</sup>.

وقد روى أبو داود عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال: «إن من إجلال الله تعالى: إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه، والجاني عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»<sup>(٣)</sup>.

وروى الترمذي عن أنس أن النبي ﷺ قال: «ما أكرم شاب شيخاً لسنه، إلا قبض الله له من يكرمه عند سنه»<sup>(٤)</sup>.

وقد حسن بعض العلماء هذا الحديث<sup>(٥)</sup> وضعفه آخرون، ولكنه موافق لسنة الله تعالى في الجزاء، فمن المعلوم أن الجزاء من جنس العمل، وأن البر والعقوق سلف، فمن برّ أباه برّه أبناءؤه، ومن عقرّ أباه

(١) رواه أحمد (٢٠٤١٥)، وقال مخرّجوه: حديث حسن. والترمذي (٢٣٣٠)، وقال: حسن صحيح. وابن أبي شيبة (٣٥٥٦٥)، كلاهما في الزهد، والحاكم في الجنائز (٣٣٩/١)، وصححه على شرط مسلم، عن أبي بكرة.

(٢) مثل حديث أبي هريرة الذي رواه أحمد (٧٢١٢)، وقال مخرّجوه: صحيح لغيره. وانظر: المنتقى من الترغيب والترهيب، كتاب التوبة، باب الترغيب في ذكر الموت وقصر الأمل، (٤٠٦/٢ - ٤١٣)، نشر المكتب الإسلامي، دمشق، ط ٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٣) رواه أبو داود في الأدب (٤٨٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٧)، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٧٤)، عن أبي موسى. والمقسط: العادل.

(٤) رواه الترمذي في البر والصلة (٢٠٢٢)، وقال: حديث غريب. والطبراني في الأوسط (٥٩٠٣)، والبيهقي في الشعب (١٠٤٨٥)، وضعفه الألباني في الجامع الصغير (١١٧٩٧).

(٥) ذكره المناوي في فيض القدير: أن الترمذي حسنه - ولعله في نسخة أخرى، فقد رأينا أنه استغربه - وتبعه السيوطي في الجامع فرمز لحسنه، ولا يوافق عليه. وذكر أن فيه راويين ضعيفين. فيض القدير (٤٢٥/٥)، نشر المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.

عقّه أبنائه، وكذلك من أكرم الشيوخ في شبابه، هيأ الله من الشباب من يكرمه في شيخوخته.

يؤكد هذا الحديث الآخر: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه»<sup>(١)</sup>.

ويحكي أنّ بعض الشباب تغامزوا على بعض الشيوخ، فأنشأ الشيخ يقول:

يا عائباً للشيوخ من أشرِّ      داخله الصبا ومن بدخِ  
اذكر إذا شئت أن تعيهمو      جدك واذكر أباك يا ابن أخي  
واعلم بأن الشباب مُنسلخُ      عنك وما وزرُه بمنسلخِ  
من لا يُعزّ الشيوخ لا بلغت      يوماً به سنُّه إلى الشَّيخِ<sup>(٢)</sup>

### من أحكام الشيخوخة:

ومن أحكام الشيخوخة التي جاء بها الإسلام: أنه نهى عن قتل الشيوخ في الحرب، كما نهى عن قتل النساء والأطفال؛ لأنهم لا يشاركون في الحرب، وقد أنكر النبي ﷺ على أصحابه حين وجد امرأة مقتولة في إحدى الغزوات، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل!»<sup>(٣)</sup>.

فلو كان الشيخ يقاتل أو كان يشارك في الحرب برأيه وتدبيره جاز قتله، فإنّ الرأي في الحرب قد يكون أشد من السيف والرمح.

(١) رواه ابن ماجه في الأدب (٣٧١٢)، والبيهقي في قتال أهل البغي (١٦٨/٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٩)، عن ابن عمر.

(٢) ذكره المناوي ونسبه للسرقسطي العربي في فيض القدير (٤٢٥/٥)، نشر المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.

(٣) رواه أحمد (١٥٩٩٢)، وقال مخرّجوه: صحيح لغيره. وأبو داود في الجهاد (٢٦٦٩)، عن رباح بن ربيع.

ومن أحكام الشيخوخة أن الشيوخ يعفون من الهجرة من البلاد التي يضطهدون فيها، ما داموا لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، شأنهم ككل المستضعفين كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧ - ٩٩].

بل نجد القرآن يستحث الأمة على القتال وشن الحرب لاستنقاذ المستضعفين من الظلم والاضطهاد، وفي مقدمتهم الشيوخ، يقول تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

### من شاب في الإسلام:

ولقد نوه النبي ﷺ بمن شاب في الإسلام، بمعنى أنه أنفق شبابه وكهولته في الإسلام أو في سبيل الله، حتى أدركه الشيب، فقال ﷺ، فيما رواه عنه كعب بن مرة: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

وروى عنه عمرو بن عبسة: قال ﷺ: «من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أحمد (١٨٠٦٤)، وقال مخرجه: صحيح لغيره. والترمذي (١٦٣٤)، والنسائي (٣١٤٤)،

كلاهما في الجهاد، عن كعب بن مرة.

(٢) رواه أحمد (١٧٠٢٢)، وقال مخرجه: صحيح على شرط مسلم. والترمذي (١٦٣٥)، والنسائي

(٣١٤٢)، كلاهما في الجهاد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠٨)، عن عمرو بن عبسة.

فهذا الحديث خاصٌّ بمن شاب في سبيل الله أي في الجهاد،  
والحديث قبله عام لكل من شاب في الإسلام.

### شرعية خضاب الشيب:

وقد شرع النبي ﷺ لأهل الشيب أن يغيروا شيبهم بالخضاب،  
وخصوصًا بغير السواد، وقال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ - يعني  
الشيب - فخالفوهم»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث آخر «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»<sup>(٢)</sup>.  
وقال: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ: الْحِنَاءُ وَالكَتْمُ»<sup>(٣)</sup>. والكتم:  
نبت فيه حمرة إذا خلط بالحناء كان أقرب إلى السواد.

وعن أنس بن مالك قال: جاء أبو بكر بأبي قحافة والده إلى  
رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «لو أقررت الشيخ  
في بيته لأتيناه تكرمة لأبي بكر»، قال: فأسلم، ورأسه ولحيته كالثغامة  
بيضاء، فقال رسول الله ﷺ: «غِيْرُوهُمَا - أي رأسه ولحيته - واجتنبوا  
السواد»<sup>(٤)</sup>. والثغامة: نبت أبيض الزهر والثمر، شبه الشيب به لشدة بياضه.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٢)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١٠٣)،  
عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (٧٥٤٥)، وقال مخرجه: صحيح. والترمذي في اللباس (١٧٥٢)، وقال: حسن  
صحيح. عن أبي هريرة.

(٣) رواه أحمد (٢١٣٠٧)، وقال مخرجه: إسناده صحيح. وأبو داود في الترجل (٤٢٠٥)، والترمذي  
في اللباس (١٧٥٣)، وقال: حسن صحيح. والنسائي في الزينة (٥٠٧٨)، عن أبي ذر.

(٤) رواه أحمد (١٢٦٣٥)، وقال مخرجه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وابن حبان في الزينة  
(٥٤٧٢)، والحاكم في معرفة الصحابة (٢٨٦/١٢)، وصححه على شرط الشيخين، وقال  
الذهبي: على شرط البخاري. وقال الهيثمي في المجمع (٨٧٨٠): رواه أحمد، وأبو يعلى  
بنحوه، والبزار باختصار، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح.

## حق الشيخ على أسرته:

وإذا كان للشيخ على مجتمعهم حقوق مؤكدة، فإن لهم على أسرهم حقوقاً أوثق وأؤكد، وخصوصاً حقوق الآباء والأمهات على الأولاد.

فقد أوصى الإسلام وبالغ في الوصية بالوالدين، واعتبر ذلك من أصول الفضائل التي اشتركت فيها كل الأديان، واتفق عليها أهل الرسالات الإلهية. حتى اعتبر القرآن حق الوالدين بعد حق الله تعالى مباشرة، وهو يذكر الإحسان بالوالدين عقب الأمر بالتوحيد، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦].

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤].

وأكد القرآن حق الوالدين إذا بلغا الكبر ووصلا إلى الشيخوخة، وهنا شدّد في الوصية، وأبلغ في التحذير ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ \* وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

وانظر إلى قوله تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ﴾ فهما في هذه الحالة أصبحا «عند أولادهما» لا عند أنفسهما، كأنما أصبحا وديعة أو أمانة عند الأولاد. وفي هذه الحالة تكون حساسية الأبوين بالغة الحدة، لشعور كل منهما بأن الأولاد لم يعودوا في حاجة إليهما، وإنما ربما صاروا عبئاً عليهم، ولا سيما إذا كان للأولاد زوجات، قد يضقن بالآباء والأمهات.

وهذه الحالة النفسية تجعل الأب أو الأم في غاية الحساسية المفرطة، يتأثر بأدنى كلمة، قد تجرح شعوره أو بالتصرفات، التي قد لا يلقي الابن أو الابنة لها بالألأ.

ومن أجل ذلك جاء قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ جاء عن علي رضي الله عنه قوله: «لو علم في العقوق شيئاً أدنى من «أف» لحرّمه!».<sup>(١)</sup>

وكلمة «أف» تعبير عن التبرم والتضجر. أما السب أو الشتم ونحوه، فهو من أكبر الكبائر في الإسلام. ففي الحديث المتفق عليه: «إنّ من أكبر الكبائر أن يسبَّ الرجل والديه»، قالوا: وكيف يسب الرجل والديه يا رسول الله؟ قال: «يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»<sup>(١)</sup>.

فهو لم يواجههما بالسبِّ واللعن، ولكن تسبب في لعنهما وسبهما، حين سبَّ آباء الآخرين وأمهاتهم، فردوا على سبه بمثله، فما بالك بمن يواجهه أباه أو أمه بالسب؟!!

ويعتبر الإسلام وجود الأب أو الأم في حالة الكبر عند الابن فرصة لاكتساب المغفرة ودخول الجنة، ورضوان الله تعالى. فمن ضيع هذه الفرصة على نفسه فقد فاته خير كثير.

يقول الرسول ﷺ: «رغم أنفه، ثم رغم أنفه» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «من أدرك والديه عند الكبر: أحدهما أو كليهما، ثم لم يدخل الجنة»<sup>(٢)</sup>.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٣)، ومسلم في الإيمان (٩٠)، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٥١)، وأحمد (٧٤٥١)، عن أبي هريرة.

قال الإمام القرطبي في «تفسيره» للآية الكريمة ﴿إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ﴾: «خصَّ حالة الكبر؛ لأنَّها الحالة التي يحتاجان فيها إلى بره لتغير الحال عليهما بالضعف والكبر، فالزم في هذه الحالة من مراعاة أحوالهما أكثر مما ألزمه من قبل، لأنَّهما في هذه الحالة قد صارا كلاً عليه، فيحتاجان أن يلي منهما في الكبر ما كان يحتاج في صغره أن يلي منه، فلذلك خص هذه الحالة بالذكر. وأيضاً فطول المكث للمرء يوجب الاستثقال للمرء عادة، ويحصل الملل، ويكثر الضجر، فيظهر غضبه على أبويه، وتنتفخ لهما أوداجه، ويستطيل عليهما بدالة البنوة، وقلة الديانة، وأقل المكره ما يظهره بتنفسه المتردد من الضجر، وقد أمر أن يقابلهما بالقول الموصوف بالكرامة، وهو السالم عن كل عيب فقال: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا نَهْرُهُمَا﴾ انتهى<sup>(١)</sup>.

والمتمامل في النص القرآني هنا، يجده قد اشتمل على نهين وثلاثة أوامر:

أما النهيان فهما قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا نَهْرُهُمَا﴾.

وأما الأوامر فتتضمن:

١ - القول الكريم لهما ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾، وهو القول اللين اللطيف، الذي يتضمن الإجلال والتوقير والرحمة والحب، مثل: يا أبتاه، يا أماه، كما قال إبراهيم لأبيه رغم كفره وشركه: ﴿يَتَأَبَّتْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وكرر هذه الكلمة عدة مرات ﴿يَتَأَبَّتْ﴾.

(١) تفسير القرطبي (١٠/٢٤١).

٢ - والثاني خفض جناح الذل من الرحمة ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ وقد جاء في القرآن خطاب للنبي ﷺ في معاملة المؤمنين كافة فقال: ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، وهنا لم يكتف بالأمر بخفض الجناح، بل ﴿ جَنَاحَ الذُّلِّ ﴾ وهذا الخفض ليس من ضعة ولا هوان، ولكن من الرحمة.

ونحن نجد القرآن الكريم لم يمدح الذل إلا في موضعين: ذل الإنسان لأبوية الكبيرين، وذله على إخوانه المؤمنين ﴿ أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكُفْرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [المائدة: ٥٤]، والمراد بالكافرين هنا المحاربون، المناوئون للإسلام بدليل ذكر الجهاد، وبدليل سياق الآية نفسها في مقاومة المرتدين.

٣ - والثالث: الدعاء لهما بالرحمة ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾ فهذا الدعاء من الابن مكافأة أدبية، مقابل التربية في الصغر، أن يدعو الله لهما بالرحمة في الكبر.

### بر الوالدين ولو كانا مشركين:

ومن روائع ما جاء به الإسلام: أنه أمر ببر الوالدين، وحرص عليه، وزجر عن العقوق والجفاء، ولو كان الوالدان مشركين، بل لو كانا مُصْرَبَيْنِ عَلَى الشَّرْكِ، مستميتين في فتنة ولدهما عن الإسلام، بكل ما يستطيعان من قوة وحيلة وتأثير، حتى عبر القرآن عن هذه المحاولة بالجهاد على الشرك. وهو ما عبرت عنه سورة لقمان في قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ

بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعَمُهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ  
إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿ [لقمان: ١٤، ١٥].

فنهى عن طاعتها في قبول الشرك، وأمر بمصاحبتهما بالمعروف. وهذه قمة في أدب البنوة مع الأبوة والأمومة، وإن اختلف الدين.

وروى الشيخان عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت للنبي ﷺ: إنَّ أُمِّي جَاءَتْنِي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، وَهِيَ رَاغِبَةٌ «أَي فِي صَلَاتِهَا» أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صَلِّي أُمَّكَ»<sup>(١)</sup>.

ولهذا تميز مجتمعنا المسلم عن مجتمع الحضارة الغربية المعاصرة بهذا البر الفريد للأباء والأمهات، على خلاف المجتمع الغربي الحديث، الذي لا يكاد يرى فيه الابن والبنت أبويهما بعد البلوغ، إلا بالمصادفة، وقد تمر سنوات ولا يرى بعضهم الآخر.

وقد يعيش بعضهم في حالة الكبر في بيته، لا يزوره أحد، ولا يسأل عنه أحد، ولا يهتم به أحد لذا كانت الشيخوخة هناك موحشة أشد الإيحاء، وإن توافرت لصاحبها الحاجات المادية، ولهذا حرص الناس هناك على اقتناء الكلاب، لتعوضهم عن أبنائهم وبناتهم الذين لم يعودوا يرونهم أو يسمعون صوتهم، فلا غرو أن احتاجوا إلى تخصيص يوم للأم أو للأب، يسمى عيد الأم أو عيد الأب. والمفروض أن تكون كل أيامهم أعيادًا.

وقد حدثني بعض الإخوة في أمريكا أن امرأة ماتت في شقتها، ولم يعلم أحد بموتها، إلا أن جيرانها شموا رائحة كريهة تنبعث من

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجزية (٣١٨٣)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٣).

الداخل، فأبلغوا الشرطة، ففتحوا المنزل، ووجدوا المرأة قد ماتت منذ عدة أيام، وأن جثتها أصبحت رمة متعفنة، ثم عرفوا أن لها أبناء وبنات وأحفادًا في مناصب جيدة، ولكنها لم تر منهم أحدًا، ولعلها احتاجت إلى شربة ماء فلم تجد من يقدمها لها، أو احتاجت إلى إسعاف فلم تجد من يسعفها.

وربما كان بعض الناس أحسن حظًا من هذه العجوز، فانتقل إلى دار العجزة والمسنين، ليقضي أيامه الأخيرة فيها مع مثله. ولكن عاطفة الأمومة والأبوة لا يشبعها الطعام والشراب الذي يجدهما المسن في تلك الدار، فإن الشوق إلى فلذات الأكباد من الأولاد والأحفاد لا يطفئه شيء إلا اللقاء والأنس، والابتهاج المشترك بالحياة. كما أن من حق الأطفال والأجيال الناشئة، أن يعاشوا أجدادهم، ويأنسوا بهم، ويستمعوا لحكاياتهم، ويستفيدوا من تجاربهم، وإلا تنقطع الصلة بين الجيلين. ولهذا سمى القرآن الجد أبًا، كما في قول يوسف عليه السلام: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف: ٣٨]. وإبراهيم وإسحق جداه.

والناس يقولون في أمثالهم السائرة: أعز من الولد ولد الولد. فكيف نحرم الجد والجدة من السعادة والتمتع بما يعتبرونه أعز من الأولاد، وهو من ذرية الإنسان التي تفر عينه بها، والتي يدعو الله لها بالسعادة والتوفيق، كما دعا إبراهيم لذريته حين قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِي﴾ [إبراهيم: ٤٠].

ودعا بها عباد الرحمن: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

وأنا أرجو من أبنائنا وبناتنا في مجتمعاتنا الإسلامية: أن يظلوا متمسكين بقيمهم الأصيلة، وبتراطب الأسرة الوثيق، وتوادها العميق، الأسرة بمعناها الإسلامي: الأسرة الموسعة والممتدة. لتشمل الآباء والأمهات، والإخوة والأخوات، بل الأعمام والعمات، والأخوال والخالات، وأولادهم، كما قال تعالى: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وقال تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [النحل: ٩٠]، ﴿ وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾ [الإسراء: ٢٦]، ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَآلِئِمِّي وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾ [البقرة: ٢١٥].

### تحذير الإسلام من العقوق:

إنَّ العقوق من أسوأ الرذائل، التي يصاب بها الأفراد، وتبتلى بها المجتمعات؛ لأنَّ حق الأبوين على الإنسان حق معروف بالفطرة، مؤكد بالشرع. فالطفولة البشرية أطول أنواع الطفولة، ويقاسي فيها الأبوان الكثير، حتى يكبر الولد ويستقل بنفسه.

والأم تعاني أكثر من الأب؛ لأنها هي تحمله كرهاً، وتضعه كرهاً، وترضعه وتربيته، كما أشار إلى ذلك القرآن ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِضْلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ﴾ [لقمان: ١٤].

وفي سورة أخرى يقول: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِضْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ [الأحقاف: ١٥].

ولهذا قال بعض علماء الإسلام: إنَّ للأُم ثلثي البر، وللأب الثلث.  
وقال آخرون: بل لها ثلاثة أرباع البر، وللأب الربع.

وهذا القول يؤيده حديث أبي هريرة في «الصحيحين» فيمن سأل النبي ﷺ: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أُمك»، قال: ثم من؟ قال: «أُمك»، قال: ثم من؟ قال: «أُمك»، قال: ثم من؟ قال: «أبوك»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن كثير - في «تفسيره» عن البزار - أن رجلاً كان يطوف بالبيت الحرام، وهو حامل أمه، فقال للرسول ﷺ: هل أديت حقها؟ قال: «ولا بزفرة واحدة»<sup>(٢)</sup> أي: زفرات الطلق وآلام الوضع.

ويحكى: أن رجلاً جاء إلى عمر رضي الله عنه وقال له: «يا أمير المؤمنين، لقد بلغ من بري بأمي أنها لا تقضي حاجتها إلا وظهري لها مطية، فأنا أعمل لها في الكبر ما كانت تعمل لي في الصغر، فهل أديت حقها؟» قال: «لا. إنَّها كانت تفعل بك ذلك، وهي ترجو لك عمراً طويلاً، وأنت تفعل ذلك بها، وتنتظر موتها غداً أو بعد غدا!»<sup>(٣)</sup>.

ولقد اعتبر رسول الإسلام العقوق من أكبر كبائر الذنوب والخطايا، وأعلن أن العاق لا يدخل الجنة، ولا يجد ريحها.

وقد رأينا الشعراء من قديم يشتكون من عقوق الأبناء، من ذلك ما ينسب إلى أمية ابن أبي الصلت، يخاطب ابنه:

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٨).

(٢) رواه البزار (٤٣٨٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣٩٥): فيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف من غير كذب، وليث بن أبي سليم مدلس. عن بريدة بن الحبيب الأسلمي.

(٣) البر والصلة لابن الجوزي ص ٤٠، تحقيق عادل عبد الموجود، علي معوض، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

غَذَوْتُكَ مَوْلودًا وَعَلْتُكَ يافعًا  
 إذا ليلةً نابتك بالشُّكْرِ لم أبتِ  
 كأنِّي أنا المطروقُ دونك بالذي  
 تخافُ الرَّدَى نَفْسِي عليك وإنَّها  
 فلما بلغتِ السَّنَّ والغايةَ التي  
 جعلتَ جزائي غِلظةً وفضاظةً  
 فليتك إذ لم ترعَ حقَّ أبوتِي  
 تُعَلُّ بما أُسدي إليك وتنهَلُّ  
 لشُكوكِ إلا ساهراً أتململُ  
 أُصبتَ به دوني فعيني تهملُ  
 لتعلمُ أنَّ الموتَ حتمٌ مؤجلُ  
 إليها مدى ما كُنْتُ فيك أوَمَلُ  
 كأنَّكَ أنتَ المنعمُ المتفضلُ  
 فعَلتَ كما الجارُ المجاورُ يفعلُ<sup>(١)</sup>


إنَّ العقوقَ للأبوين دناءة في عرف الناس، ورذيلة في نظر الأخلاق،  
 وكبيرة في نظر الدين، ولكنَّه يكون أشدَّ سوءاً ونكرًا حين يكون الأبوان  
 في حال الشيخوخة.

\*\*\*

(١) ديوان أمية بن أبي الصلت ص ١٨٠ وما بعدها، تحقيق سجيح جميل الجبيلي، نشر دار صادر،  
 بيروت، ط ١، ١٩٩٨م.



مَوْسُوعَةُ الْأَعْمَالِ الْكَامِلَةِ  
لِسَمَاحَةِ الْإِمَامِ  
بُوسَيْفِ الْقُرْظَبَاوِيِّ



## الفهارس العامة



- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس الموضوعات.







## فهرس الآيات القرآنية الكريمة



رقم الصفحة	رقم الآية	الآية
سورة البقرة		
٢٩	٢١٥	﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ ﴾
سورة آل عمران		
٧	١٠١	﴿ وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾
سورة النساء		
٢٩	١	﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾
٢٣	٣٦	﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾
٢١	٧٥	﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ﴾
٢١	٩٧ - ٩٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ﴾
سورة المائدة		
٢٦	٥٤	﴿ أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَظَةٌ عَلَى الْكٰفِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾
سورة الأنفال		
٢٩	٧٥	﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾

رقم الآية	رقم الصفحة	الآية
<b>سورة هود</b>		
٧٢، ٧٣	١٣	﴿ قَالَتْ يَوْتِيَتِي ۚ أَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا ۚ ﴾
٨٨	٧	﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ۚ ﴾
<b>سورة يوسف</b>		
٣٨	٢٨	﴿ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۚ ﴾
<b>سورة إبراهيم</b>		
٣٩	١٣	﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ۚ ﴾
٤٠	٢٨	﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِي ۚ ﴾
<b>سورة النحل</b>		
٧٠	١٠	﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَنْوِقِكُمْ وَمِنْكُمْ مَن يَرُدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ ۚ ﴾
٩٠	٢٩	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ ۚ ﴾
<b>سورة الإسراء</b>		
٢٣	٢٣	﴿ وَقَضَىٰ رَبِّي أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ ﴾
٢٣، ٢٤، ٢٥	٢٤، ٢٣	﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ۚ ﴾
٢٦	٢٩	﴿ وَءَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ۚ ﴾
<b>سورة مريم</b>		
٤، ٣	١٢	﴿ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ۚ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي ۚ ﴾
٤٢	٢٥	﴿ يَتَأَبَّتْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ۚ ﴾



رقم الآية	رقم الصفحة	الآية
سورة الحج		
٥	١٠	﴿ وَمِنْكُمْ مَّن يُؤَفِّقُ وَمِنْكُمْ مَّن يُرْدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمْرِ ﴾
سورة الفرقان		
٧٤	٢٨	﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾
سورة الشعراء		
٢١٥	٢٦	﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
سورة القصص		
٢٣	١٤	﴿ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ﴾
سورة الروم		
٥٤	١٢ ، ٤	﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ﴾
سورة لقمان		
١٥ ، ١٤	٢٩ ، ٢٦ ، ٢٣	﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾
سورة غافر		
٦٧	١٠ ، ٤	﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ﴾
سورة الأحقاف		
١٥	٢٩	﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالْإِحْسَانِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾

\*\*\*


غير مخصصة للطباعة



## فهرس الأحاديث النبوية الشريفة



رقم الصفحة	الحديث
أ	
٢٠	إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه
١١ ، ٥	اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من البخل
٣٠	أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك
٢٢	إن أحسن ما غيرتم به الشيب: الحناء والكتم
١٩ ، ٥	إن من إجلال الله تعالى: إكرام ذي الشَّيبة المسلم
٢٤	إن من أكبر الكبائر أن يسبَّ الرجل والديه
٢٢	إن اليهود والنصارى لا يصبغون - يعني الشيب - فخالقوهم
١٦	أنا أولى بكل مسلم عن نفسه من ترك مالا فلورثته
١٥ ، ١٤	أنت ومالك لأبيك
ر	
٢٤	رغم أنفه، ثم رغم أنفه قيل: من يا رسول الله؟
غ	
٢٢	غيروا الشيب، ولا تشبَّهوا باليهود والنصارى





رقم الصفحة	الحديث
<b>ك</b>	
١٦	كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع، وهو مسؤول عن رعيته
<b>ل</b>	
٢٢	لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه تكرامة لأبي بكر
١٨	ليس منا من لم يُجَلِّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه
١٦	ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه
<b>م</b>	
١٩	ما أكرم شاب شيخاً لسنه، إلا قيص الله له من يكرمه عند سنه
٢٠	ما كانت هذه لتقاتل!
٢١	من شاب شبيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة
١٩	من طال عمره، وحسن عمله قال: فأبي الناس شر؟ قال: من طال عمره
<b>ن</b>	
٢٧	نعم صلي أمك
<b>و</b>	
٣٠	ولا بزفرة واحدة

\* \* \*

غير مرخصة للطباعة

## فهرس الموضوعات

- ٤ ..... ❖ من الدستور الإلهي للبشرية
- ٥ ..... ❖ من مشكاة النبوة الخاتمة
- ٧ ..... • مقدمة
- ٩ ..... الشيخوخة مرحلة طبيعية
- ١٠ ..... الرُّدُّ إلى أرذل العمر
- ١٢ ..... الشيخوخة مرحلة ضعف كالطفل
- ١٣ ..... رعاية الإسلام للشيخوخة
- ١٣ ..... الكفاية المادية
- ١٥ ..... واجب المجتمع في الرعاية المادية
- ١٧ ..... توقيير الكبير
- ٢٠ ..... من أحكام الشيخوخة
- ٢١ ..... من شاب في الإسلام
- ٢٢ ..... شرعية خضاب الشيب
- ٢٣ ..... حق الشيخ على أسرته



٢٦ ..... بر الوالدين ولو كانا مشركين

٢٩ ..... تحذير الإسلام من العقوق

٣٥ ..... • فهرس الآيات القرآنية الكريمة

٣٨ ..... • فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

٤٠ ..... • فهرس الموضوعات

\* \* \*



## فهرس كتب المجلد

- ٣٤- فقه الأسرة وقضايا المرأة ..... ٥
- ٣٥- الحكم الشرعي في ختان الإناث ..... ٧٢٣
- ٣٦- الاستحاق والتبني في الشريعة الإسلامية ..... ٧٥٧
- ٣٧- حقوق الشيوخ والمسنيين في ضوء الشريعة الإسلامية ..... ٨٠٩

\* \* \*